بيان عام – منظمة العفو الدولية

التاريخ: 3 مايو/أيار 2019 رقم الوثيقة: MDE 12/0305/2019

مصر: محاولة انتحار أسامة مراد في سجن طرة تبرز غياب الرعاية الطبية الكافية في السجون

قالت منظمة العفو الدولية اليوم إن ادعاءات سوء المعاملة ضد سجين حاول الانتحار في سجن طرة في مصر يجب أن تخضع لتحقيق فعال ومستقل دون تأخير.

أسامة مراد، البالغ من العمر 40 عاماً، يقضي حكماً بالسجن لمدة 10 أعوام بتهمة "العضوية في منظمة إرهابية"، وقد حاول الانتحار في سجن استقبال طرة في حوالي الساعة 12 ظهراً في 22 أبريل/نيسان. ووفقا لما ذكرته عائلته، فإنه في الليلة التي سبقت محاولته للانتحار، تعدى عليه حراس السجن بالضرب في زنزانته، وأعطوه حقنة كي ينام. واستيقظ في اليوم التالي، وذهب إلى الحمّام وقطع عنقه بأداة حادة.

ومنذ ذلك الحين، يتلقى أسامة مراد العلاج في وحدة العناية المركزة في مستشفى المنيل الجامعي التخصصي، وقد خضع للعديد من العمليات الجراحية. ولا تزال حالته حرجة.

ويساور منظمة العفو الدولية القلق من أن قوات الأمن منعت أسامة مراد من تلقي زيارات عائلية منذ محاولته الانتحار، وتدعو السلطات المصرية إلى ضمان السماح لعائلته بزيارته في المستشفى، بما يتماشى مع التزامات مصر الدولية، ومع المادة 37 من قانون السجون المصري (1956/396)، الذي ينص على السماح للسجناء الذين يعانون من ظروف طبية خطيرة بتلقي زيارات استثنائية. وعلاوة على ذلك، تدعو المنظمة السلطات المصرية إلى ضمان اتخاذ جميع القرارات المتعلقة بالرعاية الصحية لأسامة مراد من قبل أخصائيي الرعاية الصحية المعنيين فقط، دون تدخل مسؤولي السجون أو الأجهزة الأمنية. وإذا تم إعادة أسامة مراد إلى السجن، فيجب أن يتلقى رعاية طبية ونفسية كافية، وفي الوقت المناسب.

ووفقًا لعائلة أسامة مراد، فقد تدهورت صحته النفسية تدريجياً في السجن، بعد إدانته في سبتمبر/أيلول 2016. وخلال هذه الفترة، بدأ أسامة مراد يعاني من التشنجات والاختلال العقلي والإغماء. كما قالت أسرته إنه لم يعانِ من أي مرض عقلي أو اكتئاب قبل إلقاء القبض عليه في مايو/أيار 2015. وأمرت محكمة النقض بإعادة محاكمته في 2017، وأيدت محكمة جنايات القاهرة حكم السجن 10 سنوات ضده في 2018، مما أدى إلى تدهور حاد في صحته النفسية.

وكون أن السلطات قامت بتغيير مكان احتجازه ست مرات منذ اعتقاله في 2015، فقد أثر ذلك سلبًا على صحته. كما قالت أسرته: "في كل مرة يتعرف فيها على زملائه المحتجزين، يتم نقله إلى سجن آخر".

ونظراً لعدم توفر رعاية نفسية كافية داخل السجن، فقد اضطرت عائلته إلى التماس رأي طبيب نفسي خارج السجن. ووصفوا أعراضه لطبيب نفسي قام بتشخيص حالات صحته النفسية، ووصف دواءه وفقًا لذلك. وفي الآونة الأخيرة، قابل أسامة مراد سجين وافق على الاعتناء به، وإعطائه الدواء في الوقت المحدد. وبعد أسبوعين من نقل الأخير إلى زنزانة أخرى، أوقف أسامة علاجه، وأصيب بعدة نوبات هلع.

لدى منظمات حقوق الإنسان المصرية والدولية بواعث قلق قديمة العهد بشأن عدم كفاية الرعاية الطبية، والإهمال الطبي في السجون المصرية. وفقًا لدراسة حول توفير الرعاية الصحية في 16 من السجون، ومراكز احتجاز الشرطة المصرية، التي أجرتها المبادرة المصرية للحقوق الشخصية في 2014، "خلت جميع السجون من أية برامج منظمة للتأهيل النفسي أو الاجتماعي، كما خلت من وجود أخصائي نفسي لمد السجناء بالدعم والمساندة النفسية في أثناء احتجازهم". ومنذ ذلك الحين، أكدت الدكتورة عايدة سيف الدولة، وهي طبيبة نفسية ومؤسِّسة مشاركة في مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب، أن الوضع قد يزداد سوءاً، وأن "سلطات السجن كثيراً ما تعاقب السجناء الذين يعانون من مشاكل الصحة النفسية، وتعاملهم معاملة سيئة ". كما أبرزت دراسة المبادرة المصرية للحقوق الشخصية عدم استقلالية الرأي الطبي داخل نظام الاحتجاز. على الرغم من أن جميع الأطباء أعضاء في نقابة الأطباء، إلا أن مسؤولي السجون غالباً ما يتدخلون في القرارات المتعلقة بصحة السجناء.

قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق الحالات التي توفي فيها السجناء في السنوات الأخيرة بسبب فشل السلطات في توفير الرعاية الطبية الكافية لهم في الوقت المناسب. وفقًا لمركز النديم لتأهيل ضحايا العنف، فقد توفي 105 سجناء، على الأقل، في سجون وأقسام شرطة مختلفة بين يناير/كانون الثاني، وأكتوبر/تشرين الأول 2017، توفي 41 منهم على الأقل بسبب الإهمال الطبي.

وفي تقريرها لعام 2016 حول الانتهاكات في سجن العقرب في مصر، ذكرت منظمة هيومن رايتس ووتش أن ضباط جهاز الأمن الوطني والسجون يتدخلون بانتظام في العلاج الطبي للسجناء، من خلال الاستهتار بتعليمات الأطباء لتزويد السجناء برعاية صحية متخصصة خارج السجن، أو عن طريق إعادة السجناء إلى السجن قبل نهاية فترة علاجهم.

وباعتبار مصر دولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فهي ملزمة قانونًا باحترام وحماية وإعمال "حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية". بموجب المادة 24 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، كما أن مصر ملزمة كذلك بتزويد السجناء "بنفس مستوى الرعاية الصحية المتاح في المجتمع" وبدون تمييز. وتنص قواعد مانديلا أيضًا على ضرورة نقل السجناء الذين يحتاجون إلى علاج متخصص إلى مؤسسات متخصصة، أو خارج المستشفيات، في حالة عدم توفر هذا العلاج في السجن.

وتدعو منظمة العفو الدولية السلطات المصرية إلى التقيد بالقانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان في معاملتها لجميع المحتجزين والسجناء، بمن فيهم أولئك الذين يعانون من مشاكل الصحة النفسية. ويجب على السلطات أيضًا ضمان استقلال الطاقم الطبي في مراكز الاحتجاز والسجون، وإنشاء هيئة مختصة مستقلة وفعالة مخولة بإجراء عمليات التفتيش، بما في للتأكد من توفير الرعاية الصحية، في جميع أماكن الاحتجاز، بما في ذلك من خلال الزيارات غير المعلنة.